



أعمال الترميم الجزئي أو الكامل لواجهة البناء أو إعادة الاكساء لواجهة البناء (تلبيس أو إعادة تلبيس الواجهات واعمال الديكور والانارة - تنفيذ الواجهات بالزجاج و منجور الالمنيوم - تنفيذ الواجهات بألواح الألكوبوند أو الفرانيت أو الرخام أو الخشب وفق الاشتراطات الواردة في البند ج ازالة (الشبر ) الحجري للفتحات ولا يعتبر هذا من اعمال التوسع الافقي أو الشاقولي للفتحات - الغاء علبة الابجور و ازالة الاجزاء اسفل حدودها و ضمها إلى النافذة أو الفتحة ولا يعتبر هذا من اعمال التوسع الافقي و الشاقولي للفتحات)

### الرسوم

للواجهات الهيكلية يستوفى مبلغ مالي لقاء هذه الأعمال قدره /5.000 ل.س/م<sup>2</sup>/ خمسة آلاف ليرة سورية لكل متر مربع من الواجهة المطلوب استبدالها أو إعادة اكساءها.

### الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- طلب مقدم من كافة مالكي العقار يتضمن الأعمال المطلوب ترخيصها وفق استمارة رخصة الانشاءات البسيطة المعدة من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.
- 2- سند التعهد وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات موقع أمام الموظف المختص تعهد لدى مركز خدمة المواطن بأن يقوم صاحب الترخيص بتسوية كافة المخالفات الموجودة في كافة المقاسم موضوع الترخيص، كما ان الترخيص الممنوح لا يعطي أي صفة شرعية للمخالفات الموجودة إلا بعد تسويتها (بالهدم أو بالحسم) أصولا في مركز خدمة المواطن.
- 3- صور عن البطاقة الشخصية لأصحاب العلاقة.
- 4- بيان قيد عقاري أو مؤقت أو أي وثيقة تثبت الملكية الأحكام القضائية المكتسبة الدرجة القطعية.
- 5- مخطط مصدق من نقابة المهندسين للقسم المراد منحه رخصة انشاءات بسيطة موضح عليه كافة التفاصيل ويجب أن يتم تحديد مواد الديكور و الأكساء و الألوان المستخدم بشكل واضح و يحدد عليها شكل و ابعاد الواجهة قبل التعديل وبعد التعديل.
- 6- تقرير فني إنشائي وفق ما ورد في المواد النازمة لهذا القرار.
- 7- مخطط استقامة ومخطط موقع للعقار.
- 8- بيان مخالفات للمقسم المراد منحه رخصة الانشاءات البسيطة (يتم الكشف من مهندس الرخص للمطابقة بين الواقع والمخططات المقدمة).
- 9- استمارة تتضمن خلاصة الكشف وتحديق ثبوتيات الترخيص وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.
- 10- صور فوتوغرافية للواجهات قبل التعديل للبناء كاملا تعتمد من مهندس الرخص.
- 11- براءة ذمة للعقار وصاحب العلاقة .

### القرارات النازمة للترخيص

- قرار مجلس المدينة رقم 18 لعام 2021  
قرار مجلس المدينة رقم 41 لعام 2020  
قرار رقم 630 لعام 2013

## شروط الترخيص



1. تحديد مواد الديكو والاكساء والالوان المستخدمة بشكل واضح و بما ينسجم مع الهوية البصرية للنسيج العمراني للموقع العام من حيث الالون والطرز
2. يجب ان تكون طريقة التركيب بحيث لا تؤثر على العناصر الانشائية
3. يسمح بتنفيذ اكساء واجهات المقاسم غير السكنية بمادة الألكوبوند بسماكة لا تزيد عن 15 سم أو بالفرانيت أو بالرخام أو بالخشب بما يحقق الانسجام مع الطوابق الادنى منها
4. في حالة اكساء كامل واجهة البناء يسمح باستخدام الحجر فقط بانواعه مهما كانت صفة استخدام المقاسم وفق ما هو وارد في النظام العمراني الذي يخضع له العقار
5. يشترط تقديم تقرير فني انشائي للسلامة الانشائية للبناء ومطابقته معتمد ومصدق من نقابة المهندسين اصولاً

## سير المعاملة

المرحلة الأولى / ثلاث أيام /



المرحلة الثانية / اربعة أيام /



المرحلة النهائية / يوم واحد /

